

ان المدنية ولا عمل غيرا طول الاجيب بقع لعانيه الشيب والتفتيش
فان والذليل صلى الله عليه وسلم لم يبعث من العم الا القليل قال
الامام الحافظ صلاح الدين العلاء في كتابه الدرر السنية في مولد
سيد البريه كان من عبد الله حين حلت منه امته برسول الله
صلى الله عليه وسلم نحو ثمان مائة عشر كما ما تم ذهب الى المدنيه
لغتنا ربهما نورا الالهه فاشتهر عند اخاله من بين التتار والنبى
صلى الله عليه وسلم دل على الصبح انهم وامه قريظة من ذلك ولا
سما وبعامله لا مصونة محبة على البيعة من الاجتماع بالرجال
والفارس من النساء الذين لا يعرفون ما الرجال فيه من امر الدنيا
والدرايع خصوصاً في زمن الجاهلية الذي رجلاه لا يعرفون ذلك
فضلا من ضايقه ولهذا المايع النبى صلى الله عليه وسلم نجى
من بيعة اهل مكة وقا الوايف الله يستل رسولاً وقالوا لولاء
ربنا لا نزل على كذا سبعا بعد اني انا اولين فلو كان عندهم
علم من بيعة الرسل ما انكروا ذلك وربما كانوا يظنون ان ابراهيم
عليه السلام عليه فانهم لم يجدوا من يملكون شريعة ابراهيم
على وجهها لدسورة وفقدت يعرفوا ان كان بينهم وبين زمير ابراهيم
الكر من ثلاثة الاف سنة فالتج بذلك حجة ذوقهما في هذا
المسلك **قوله** رايته الشيخ عمر الدين بن عبد السلام قال في
املايد ما نصه كل منى انما ارسل الى قومه الانبياء صلى الله عليه وسلم
قال فقل هذا يكون ما عدا قوم كل نبى من اهل الفترة الا ذرية
النبى صلى الله عليه وسلم فانهم مخاطبون ببيعة السابقين
الكل من اهل الفترة هذا كلامه في بيان بعد ان الوايف الشريفين
من اهل الفترة بلا شك لانها اسما من ذرية عيسى ولا من قومه
سبحان ما قال حافظ العصر ابو الفضل ابن حجر ان القوم بما
ان يبيحنا عند امتحان اسرار احدهم **قوله** ما اخرج به اهل كوف

المشرك

المشرك ويحده عن ابن مسعود رضى الله عنه قال قال
سابق ان الانصار لم ابر رجلا كان الكرم منه سوا لرسول الله
صلى الله عليه وسلم ارسول الله رايته في ابوك في التارقال
ما التتار في فمطش فيهما وانى لتمام يومين المظام المجرود
الحديث يسم ثمانية رضى لجم الجبر عند ثمة المظام المجرود وذلك
يشيع لها في وقتنا للطاعة اذا امتحنا خبيث كما يقين اهل الفترة
ولاشك في انه يقال له عند ثمة المظام المجرود من فمطش واستغ
تسرع كافي الاحاديث فاذا سأل ذلك المظام المجرود في
ما اخرجها ابن جرير في تفسيره عن ابن عباس رضى الله عنه فقال
هنا ما في قوله تعالى ولو لم يكن لك فزنى قال من رضى محمد
ان لا يدخل احد من اهل البيت التار ولم يدعهم اكا فظ ابن
جبر في قوله الطن بالبيعة كذا ان يطعموا عند الامتحان وحديث
قوله اخرج ابو سعيد النيسابورى في شرحه النبوة والاملا
نابريته عن عمران بن حصين رضى الله عنه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم سالت الله ان لا يدخل التار احد من
اهل بيتي فاعطاني ذلك او يروه اكا فقطح الدين الطري في
كتابه دجاير المعنى حديث رابع اصح من هذين اخرج
تمام الرازى في فو يده سنة ضعيف عن ابن مسعود رضى الله عنه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان كان يوم التنبية
سقت لا يدرى وعي الى اطالب واخر كالتال كان في الماهلية
اورده المحب الطري وهو من الحفاظ والنقاي في كتابه دجاير المعنى
نحوه سالت ذوى القربى وقالوا ان بيت فهو مولد في اى طالب
على ما ورد في الصحيح في تحقفا العذاب عنه شيئا عنه انتم واقفا
احتجاج في ناوله لابي طالب دون الامة بيده وامه واجهه بعد
من الرضا عنه لان اطالب ادرك البعثة ولم يسلم والامة ما نفا

Copyrighted material